

استعرضت كلمة خادم الحرمين وما اشتملت عليه من تحذير

هيئة كبار العلماء: الإرهاب جريمة نكراء وظلم وعدوان تأباه الشريعة والفطرة من زعم أنه من الجهاد فهو جاهل ضال.. فليس من الجهاد في سبيل الله في شيء

أعظم جريمة من تجرأ على حرمان الله وظلم عباده وأخاف المسلمين والمقيمين بينهم الأعمال المجرمة للفرق والجماعات المنتسبة إلى الإسلام محرمة ومجرمة وفيها هتك للحرمان المعلومة التستر على فئات الإرهاب من كبار الذنوب وداخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم «لعن الله من أوى محدثاً» على شباب الإسلام التبصر في الأمور وعدم الانسياق وراء عبارات وشعارات فاسدة ترفع لتفريق الأمة



المملكة العربية السعودية
الوزارة العامة للبحوث العلمية والإفتاء
الأمانة العامة لهيئة كبار العلماء

رئيس هيئة كبار العلماء



عبد العزيز بن عبد الله بن محمد آل الشيخ

د/ صالح بن فوزان الفوزان

صالح بن محمد اللحيدان

عبدالله بن سليمان المنيع
المختار عن حضور هذه الدورة

د/ عبدالوهاب بن إبراهيم لوسليمان

د/ عبدالله بن محمد آل الشيخ

د/ عبدالله بن عبدالحسن التركي

د/ محمد بن عبدالكريم العيسى

د/ صالح بن عبدالله بن حميد

د/ أحمد بن علي مدير اللبوكي

عبدالله بن محمد بن خنين

د/ عبدالله بن محمد للطلق

د/ يعقوب بن عبدالوهاب البالحسين

د/ علي بن عباس بن عثمان حكيمي

د/ عبدالكريم بن عبدالله الخضيري

محمد بن حسن آل الشيخ

عبدالرحمن بن عبدالعزيز الكليبة

د/ قيس بن محمد آل الشيخ مبارك

د/ محمدين محمد المختار

د/ سعد بن تركي الختلان

الرياض - واس

أكدت هيئة كبار العلماء أن الإرهاب يعد جريمة نكراء، وهو ظلم وعووان تأباه الشريعة والفطرة بصوره وأشكاله كافة، ومرتكبه مستحق للعقوبات الزاجرة الرادعة، عملاً بنصوص الشريعة الإسلامية، ومقتضيات حفظ سلطانها، وتحريم الخروج على ولي الأمر.

جاء ذلك في بيان أصدرته الهيئة أسس في ختام دورتها الثمانين التي عقدت بمدينة الرياض بدءاً من 14/11/1435هـ، وفيما يلي نص البيان:

الحمد لله رب العالمين والعاقيبة للمتقين ولا عدوان إلا على الظالمين والصلاة والسلام على عبدالله ورسوله نبينا محمد وعلى آله وصحبه ومن سار على نهجه واقتفى أثره إلى يوم الدين أما بعد:


فقد نظرت هيئة كبار العلماء في دورتها الثمانين المنعقدة بمدينة الرياض ابتداء من تاريخ 14/11/1435هـ ما سبق أن صدر عنها من قرارات وبيانات على خطر الإرهاب والتحذير منه وتجرير وسائله وتمويله ومنها القرار ذو الرقم 239 وتاريخ 14/4/1431هـ والذي وصفت فيه الإرهاب باعتباره: جريمة تستهدف الإفساد بزعة الأمن

والجناية على الأنفس والممتلكات الخاصة والعامة، كمنسف المساكن والمدارس والمستشفيات والمصانع والجسور ونسف الطائرات أو خطفها والموارد العامة للدولة كآباري النفط والغاز ونحو ذلك من أعمال الإفساد والتخريب المحرمة شرعاً.

والإرهاب بهذا التوصيف على التقبض من مقاصد هذا الدين العظيم الذي جاء رحمة للعالمين، ولما فيه صلاح البشر في العاجل والأجل، حيث جاءت شريعته بعمارة الأرض، وحفظ نظام التعايش فيها، واستمرار صلاحها بصلاح المستخلفين فيها. وكانت سماحة هذا الدين العظيم - التي هي ضد الإرهاب بتجاوزاته وعدوانه - من أبرز أوصاف الشريعة الإسلامية وأكبر مقاصدها كما في قوله تعالى: وما جعل عليكم في الدين من حرج، الحج: 78 وقوله: فيما ثبت عنه: "أحب الدين إلى الله الحنيفية السمحة".

وعلى ضوء هذه المقاصد العظيمة للشريعة الإسلامية، تتجلى عظمة هذا الدين وكماله، وأن التطرف والإرهاب الذي يفسد في الأرض ويهلك الحرث والنسل - ليس من الإسلام في شيء.

كما استعرضت الهيئة كلمة



الشيخ عبدالعزيز آل الشيخ

خادم الحرمين الشريفين الملك عبدالله بن عبدالعزيز آل سعود - حفظه الله - الموجهة إلى الأمة العربية والإسلامية والمجتمع الدولي، وما تضمنته من تحذير وإنذار تجاه ما يواجهه العالم أجمع من خطر الإرهاب الذي اتخذ ذريعة لتشويه صورة الإسلام ببقائه وصفاته وإنسانيته.

وما نبه عليه - حفظه الله - سواء من أن للإرهاب أشكالاً مختلفة، سواء ما كان منها من جماعات أو منظمات، أو دول وهي الأخطر بإمكاناتها ونواياها ومكانتها. وقد أخذ - أيده الله - على المجتمع الدولي صمته، وحمله مسؤوليته تجاه ما يحدث لأهل فلسطين من تكايف العدو وغطرسته، محذراً من نتائج ذلك، وأن من يصمتون عن جرائم الإرهاب سيكفون أول ضحاياهم

في المستقبل القريب.

هذا وإن الإرهاب يعرض مصالح الأمة لأعظم الأخطار، ومن زعم أنه من الجهاد فهو جاهل ضال، فليس من الجهاد في سبيل الله في شيء، والإسلام براء من هذا الفكر الضال المنحرف بما جره على بعض البلدان من سفك للدماء وتفجير للمساكن والمركبات والمرافق العامة والخاصة، وهو محض إفساد وإجرام تأباه الشريعة والفطرة كما في عموم قوله تعالى: (ومن الناس من يعجبك قوله في الحياة الدنيا ويشهد الله على ما في قلبه وهو ألد الخصام (204) وإذا تولى سعى في الأرض ليفسد فيها ويهلك الحرث والنسل والله لا يحب الفساد (205)، وإذا قيل له اتق الله أخذته العزة بالإثم فحسبه جهنم بلبس المهامد البقرة: 24 - 26.

وبالنظر إلى أعمال الإرهاب، الصادرة عن بعض الجماعات مثل: داعش والقاعدة، وما يسمى بعصائب أهل الحق وحزب الله والحوثيين، أو جرائم الإرهاب التي يمارسها الاحتلال الإسرائيلي، أو الأعمال المجرمة التي تمارسها بعض الفرق والجماعات المنتمية إلى الإسلام، فكلها محرمة ومجرمة، لما فيها من هتك للحرمة المعلومة بالضرورة: هتك لحرمه النفس

المعصومة، وهتك لحمة الأموال، وهتك لحرمات الأمن والاستقرار وحياة الناس الأمنين المطمئنين في مساكنهم ومعاشهم، وهتك للمصالح العامة التي لا غنى للناس في حياتهم عنها. وما أبتشع وأعظم جريمة من تجرأ على حرمت الله وظلم عباده وأخاف المسلمين والمقيمين بينهم، فويل له من عذاب الله ونقمته، ومن دعوة تحيط به.

نسال الله أن يكشف ستره وأن يفضح أمره.

وعلى ضوء ما حرر أعلاه فإن هيئة كبار العلماء تقرر الآتي:

أولاً: إن الإرهاب الموصف أعلاه جريمة تكراه وظلم وعدوان تأباه الشريعة والفترة بصوره وأشكاله كافة، ومرتكبه مستحق للعقوبات الزاجرة الرادعة، عملاً بنصوص الشريعة الإسلامية، ومقتضيات حفظ سلطانها، وتحريم الخروج على ولي الأمر.

يقول النبي صلى الله عليه وسلم: "من خرج عن الطاعة وفارق الجماعة فمات، مات ميتة جاهلية، ومن قاتل تحت راية عمية يغضب لعصبة، أو يدعو إلى عصبة، أو ينصر عصبة، فقتل فقتله جاهلية، ومن خرج على أمي يضرب برها وفاجرها ولا يتحاشى من مؤمنها، ولا يفي لذي عهد عهده فليس مني ولست منه" أخرجه مسلم.

فعلى شباب الإسلام التمسك في الأمور، وعدم الانسياق وراء عبارات وشعارات فاسدة، ترفع لتفريق الأمة وحملها على الفساد، وليست في حقيقتها من الدين وإنما هي من تلبيس الجاهلين والمغرضين، وقد تضمنت نصوص الشريعة عقوبات من يقوم بهذه الأعمال ووجوب رده والزجر عن ارتكاب مثل عمله ومرد الحكم بذلك إلى القضاء.

ثانياً: ه بناءً على ما سبقه فأ:

هيئة كبار العلماء تؤيد ما تقوم به الدولة - أعزها الله بالإسلام - من تتبع لمن ينتسب لفئات الإرهاب والإجرام والكشف عنهم، كداعش والقاعدة والحوثيين وما يسمى بحزب الله، أو ينتمي إلى ولاءات سياسية خارجية لوقاية البلاد والعباد شرهم ولدرء الفتنة وحماية بيضتهم، ويجب على الجميع أن يتعاونوا في القضاء على هذا الأمر الخطير لأن ذلك من التعاون على البر والتقوى الذي أمرنا الله تعالى به في قوله سبحانه: وتعاونوا على البر والتقوى ولا تعاونوا على الإثم والعدوان واتقوا الله إن الله شديد العقاب، المائدة: ٢.

وتحذر الهيئة من التستر على هؤلاء أو إيوائهم فإن هذا من كبائر الذنوب وهو داخل في عموم قول النبي صلى الله عليه وسلم: لعن الله من أوى محدثاً متفق عليه.

والمحدث" في هذا الحديث هو: من يأتي بفساد في الأرض. فإذا كان هذا الوعيد الشديد فيمن أوأهم فكيف بمن أعانهم أو أيد فعلهم.

ثالثاً: تهيب الهيئة بأهل العلم: أن يقوموا بواجبهم، ويكلفوا إرشاد الناس في هذا الشأن الخطير، ليتبين بذلك الحق.

رابعاً: تستنكر الهيئة ما يصدر من فتاوى أو آراء تسوغ هذا الإجرام أو تشجع عليه لكونه من أخطر الأمور وأشنعها فلا يجوز - بحال من الأحوال - تسويق جرائم

**من صدر منه
فتاوى وآراء
تسوغ الإرهاب
فإن على ولي
الأمر إحالته
إلى القضاء**

الإرهاب تحت أي تريعة، وقد حذر الله من شأن الفتوى بغير علم وحذر عباده منها وبين أنها من أمر الشيطان، قال تعالى: (يا أيها الناس كلوا مما في الأرض حلالاً طيباً ولا تتبعوا

خطوات الشيطان إنه لكم عدو مبين (١٦٨) إنما يأمركم بالسوء والفحشاء وأن تقولوا على الله ما لا تعلمون البقرة: ١٦٨-١٦٩ وقال تعالى: (ولا تقولوا لما تصف السنتكم الكذب هذا حلال وهذا حرام لتفتروا على الله الكذب إن الذين يفترون على الله الكذب لا يفلحون (١١٦) متاع قليل ولهم عذاب أليم) النحل: ١١٦ - ١١٧ وقد صرح عنه صلى الله عليه وسلم أنه قال: "من دعا إلى ضلالة كان عليه من الإثم مثل آثام من تبعه لا ينقص من آثامه شيئاً" أخرجه مسلم.

ومن صدر منه مثل هذه الفتاوى أو الآراء التي تسوغ الإرهاب بأي وسيلة كانت، فإن على ولي الأمر إحالته إلى القضاء، ليجرى نحوه ما يقتضيه الشرع نصحاً للأمة وإبراءً للذمة، وحمايةً للدين، وعلى من آتاه الله العلم التحذير من الأقاويل الباطلة وبيان فسأها وكشف زورها، ولا يخفى أن ذلك من أهم الواجبات وهو من النصح لله ولكتابه ولرسوله ولأئمة المسلمين وعامتهم، ويعظم خطر تلك الفتاوى إذا كان المقصود بها زعزعة الأمن وزرع الفتنة والمقلاق، لأن ذلك استهداف للأغرار من الشباب، ومن لا علم عنده بحقيقة هذه الفتاوى والتدليس عليهم بحججها الواهية، والتموية على عقولهم بمقاصدها الباطلة، وكل هذا شنيع وعظيم في دين الإسلام، ولا يرتضيه أحد من المسلمين ممن عرف حدود الشريعة وعقل أهدافها السامية ومقاصدها الكريمة، وعمل هؤلاء المتقولين على العلم من أعظم أسباب تفریق الأمة، ونشر العداوات بينها.

خامساً: على ولي الأمر منع الذين يتجراؤون على الدين والعلماء، ويزينون للناس التساهل في أمور الدين والجرأة عليه، ويربطون ما وقع بالدين والمؤسسات الدينية.

وإن هيئة كبار العلماء لتستكثر ما يتفوه به بعض الكتاب من ربط أفكار الإرهاب بالمنهج التعليمي أو بمؤلفات أهل العلم المعبرة، كما تستكثر توظيف هذه الأحداث للنيل من ثوابت هذه الدولة المباركة القائمة على عقيدة السلف الصالح.

الخروج إلى مناطق الصراع والفتنة حرام.. وهو خروج عن موجب البيعة لولي الأمر

سادساً: إن دين الإسلام جاء بالأمر بالاجتماع وأوجب الله ذلك في كتابه، وحرّم التفرق والتحزب يقول الله عز وجل: (واعتصموا بحبل الله جميعاً ولا تفرقوا) آل

عمران: ١٠٣ ويقول سبحانه: (إن الذين فرقوا دينهم وكانوا شيعا - لست منهم في شيء)، الأنعام: ١٥٩ فبرأ الله رسوله صلى الله عليه وسلم من الذين فرقوا دينهم وحزبوه وكانوا شيعا، وهذا يدل على تحريم التفرق وأنه من كبائر الذنوب.

وقد علم من الدين بالضرورة وجوب لزوم الجماعة وطاعة من تولى إمامة المسلمين في طاعة الله، يقول الله عز وجل: (يا أيها الذين آمنوا أطيعوا الله وأطيعوا الرسول وأولي الأمر منكم)، النساء: ٥٩ وفي الحديث عن أبي هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "عليك السمع والطاعة في عسرك ويسرك ومنشطك ومكرهك وأثرة هريرة رضي الله عنه قال: قال رسول الله صلى الله عليه وسلم: "من أطاعني فقد أطاع الله ومن عصاني فقد عصى الله، ومن يطع الأمير فقد أطاعني، ومن يعص الأمير فقد عصاني" متفق عليه وقد سار على هذا سلف الأمة من الصحابة رضي الله عنهم، ومن جاء بعدهم في وجوب السمع والطاعة واجتماع الكلمة.

لذلك كله تؤكد هيئة كبار العلماء تحريم الخروج إلى مناطق الصراع والفتنة وأن ذلك خروج عن موجب البيعة لولي الأمر وتحذر صاحبه من مغبة فعله ووقوعه فيما لا تحمد عقباه. وعلى الدولة أن تتعقب المحرضين على الخروج إلى مواطن الصراع والفتنة، فهم دعاة ضلالة وفرقة وتحريض على عصية ولاة الأمر والخروج عليهم، وذلك من أعظم المحرمات، يقول النبي صلى الله عليه وسلم: إنه ستكون هنات وهنات، فمن أراد أن يفرق أمر هذه الأمة وهي جميع فأضربوه بالسيف كأنها من

على ولي الأمر منع الخيبت يتجراؤون على الدين والعلماء، ويزينون للناس التساهل في الدين

كان "أخرجه مسلم. وفي هذا تحذير لدعاة الضلالة والفرقة والفتنة، وتحذير لمن سار في ركابهم عن التمادي في الغي المعرض لعذاب الدنيا والآخرة. وهيئة كبار العلماء وهي تصدر هذا البيان توصي الجميع بالتمسك بهذا الدين القويم، والسير فيه على الصراط المستقيم المبني على الكتاب والسنة وفق فهم السلف الصالح ومن تبعهم بإحسان، ووجوب تربية النشء والشباب على هذا المنهج القويم والصراط المستقيم، حتى يسلموا - بتوفيق الله - من التيارات الفاسدة ومن تأثير دعاة الضلالة والفتنة والفرقة، وحتى ينفع الله بهم أمة الإسلام ويكونوا حملة علم وورثة للأنبياء وأهل خير وصالح وهدى، وتؤكد على وجوب الالتفاف حول قيادة هذه البلاد وعلمائها، ويزداد الأمر تأكيداً في مثل هذه الأوقات أوقات الفتنة، كما تحذر الجميع حكاماً ومحكومين من المعاصي، والتساهل في أمر الله، فشان المعاصي خطير، وليحذروا نذوبهم وليستقيموا على أمر الله ويقوموا شعائر دينهم ويأمروا بالمعروف وينهوا عن المنكر، وفي الله بلادنا وجميع بلاد المسلمين كل سوء، وجمع الله كلمة المسلمين على الحق والهدى، ورد الله كيد الأعداء في نحورهم، إنه سبحانه سميع مجيب وعلى الله على نبينا محمد وعلى آله وصحبه وسلم ومن سار على نبيه وأتقى أمره إلى يوم الدين.

رئيس هيئة كبار العلماء عبدالعزيز بن عبدالله بن محمد آل الشيخ

عبدالله بن سليمان المنيع صالح بن محمد اللحيان د. صالح بن فوزان الفوزان د. عبدالله بن عبدالمحسن التركي

عبدالله بن محمد آل الشيخ د. عبد الوهاب بن إبراهيم ابوسليمان

د. أحمد بن علي سير المباركي د. صالح بن عبدالله بن حميد د. محمد بن عبدالكريم العيسى

د. يعقوب بن عبد الوهاب البياحسين د. عبدالله بن محمد المطلق

عبدالله بن محمد بن خنيز محمد بن حسن آل الشيخ د. عبدالكريم بن عبدالله الخضير

د. علي بن عباس بن عثمان حكمي د. محمد بن محمد المختار

د. قيس بن محمد آل الشيخ مبارك عبدالرحمن بن عبدالعزيز الكلية

د. سعد بن تركي الخلفان